



بقلم : محمد حامد الصياد
مستشار التأمين الاجتماعي
وكيل أول وزارة التأمينات (الأسبق)
رئيس صندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بالحكومة (الأسبق)

التأمينات الاجتماعية والوعى التأميني

امتدت مظلة التأمين الاجتماعي تشريعيا لتشمل كل مواطن في مصر ، بشكل مباشر (المؤمن عليهم وأصحاب المعاشات) ، وبشكل غير مباشر (المستحقين عن المؤمن عليهم وأصحاب المعاشات) .
ومع امتداد هذه المظلة تشريعيا ، إلا أنها لم تمتد في الواقع العملي بالشكل المأمول ، ويرجع ذلك في الأساس إلي نقص الوعى التأميني لدى المخاطبين بأحكام نظم التأمين الاجتماعي ، والذي يتمثل بصفة أساسية في عدم معرفة المبادئ والمفاهيم والحقائق المتعلقة بهذا النظام الهام لمجموع المواطنين .
وفي هذا الإطار ومن خلال هذه المجلة العريقة ، التي تقوم بدور هام وأساسى علي مدي أكثر من نصف قرن في نشر الوعى التأميني ، نتناول بعض الموضوعات ذات العلاقة بالوعى التأميني التي نأمل الاستفادة منها .

الرابع عشر بعد المائة : أهم الأهداف والمبادئ التي استحدثها قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019:

تناولنا في الأعداد السابقة :

أولا : مقدمة المذكرة الإيضاحية لمشروع القانون.

ثانيا : أهم الأهداف والمبادئ التي استحدثها المشروع.

1 - الاعتماد على فلسفة المزايا المحددة الذي يتم في إطارها تحديد المزايا المستحقة للمخاطبين بأحكام القانون ومن ثم تحديد مصادر التمويل المطلوب لذلك.

الأسلوب الأول : المزايا المحددة مقدما : لا توجد علاقة مباشرة بين المزايا والاشتراكات.

الأسلوب الثاني : الاشتراكات المحددة مقدما : توجد علاقة مباشرة بين المزايا والاشتراكات.

ونتناول في هذا العدد بمشيئة الله تعالى :

2- استخدام طريقة التمويل الجزئي لتأمين الشيخوخة والعجز والوفاء.

2 - استخدام طريقة التمويل الجزئي لتأمين الشيخوخة والعجز والوفاء

1- قواعد التمويل وأساليبه :

يقصد بالتمويل تدبير الموارد المالية اللازمة لمواجهة إلزامات النظام في مجال تأدية المزايا سواء في ذلك المزايا النقدية كالمعاشات والتعويضات والمعونات ، أو المزايا العينية كالعلاج وتقديم الأدوية اللازمة أو التأهيل الطبي والمهني ، فضلا عن المصروفات الإدارية التي يتطلبها التنفيذ .

ويكون تمويل نظم التأمينات الإجتماعية عادة إما عن طريق الاشتراكات التي تؤديها الأطراف المعنية وهي العامل وصاحب العمل والدولة أو عن طريق الضرائب .
وتختلف طرق التمويل وفقا لنوع التأمينات السارية ، ولا تثير التأمينات قصيرة الأجل أية مشاكل من حيث تمويلها ، إذ تقدر الأعباء بحيث تقابل الأخطار المتوقعة خلال كل سنة ، أما التأمينات طويلة الأجل (المعاشات) فإن تمويلها يلقي عبئا علي خبراء التأمين إذ تتطلب الكثير من الدقة والحذر في حساب الاشتراكات التي تكفل تكوين الإحتياطيات التي تضمن دفع المزايا في المستقبل .

وتنقسم نظم التأمينات الإجتماعية في مجال التمويل إلي أنواع ثلاث :

أ- نظم تمويل عن طريق الاشتراكات :

ففي التأمينات طويلة الأجل (المعاشات) قد يكون التمويل بطريقتين :

- (1) إما أن يكون التمويل كاملا وتقدر الاشتراكات في هذه الحالة علي أساس تكوين الأموال والإحتياطيات التي تمثل القيمة الحالية للإلتزامات المستقبلية الناشئة عن تطبيق هذه النظم ، ويتعين أن تكون هذه الإحتياطيات كافية لمواجهة المزايا المستحقة لمجموعة المؤمن عليهم في المدي الطويل ، لذلك فإنه من الضروري في هذه الحالة وجود تكافؤ بين الاشتراكات المحصلة والمزايا الممنوحة حتي لا يتحقق وجود عجز في أموال النظام .
- (2) أو أن يكون التمويل جزئيا وتقدر فيها الاشتراكات علي أساس تكوين إحتياطيات تكفي لمواجهة المزايا في المدي القصير ، وتعديل الاشتراكات دوريا كلما زادت الإلتزامات الخاصة بالنظام علي أساس أفساط متزايدة ترتفع من جيل إلي جيل حتي تصل إلي حالة التوازن والثبات نتيجة إستقرار قيمة الإلتزامات .

أما في التأمينات قصيرة الأجل :

فتحدد الاشتراكات كما أسلفنا بحيث تقابل الأخطار المتوقعة خلال كل سنة ، ومن ثم يكون ثبات قيمة الاشتراك أو تعديله مرتبطا بالتغير في معدلات وقوع الخطر ، فإذا ظلت هذه المعدلات ثابتة فإن الاشتراكات تظل كما هي دون تغيير .

ب- نظم تمويل عن طريق الضرائب النوعية المباشرة أو غير المباشرة :

وتفرض هذه الضرائب علي أساس تكوين الموارد الكافية لمواجهة أعباء النظام خلال كل سنة ، مع تكوين إحتياطيات مناسبة لمواجهة الطوارئ التي قد تحدث نتيجة الزيادات الطارئة في الإلتزامات .

ج- نظم غير ممولة :

وتتحمل الدولة بنفقاتها بما تعتمد في ميزانياتها من مبالغ تخصص لمواجهة المزايا ، وبالتالي لا يكون هناك إحتياطيات خاصة بالنظام وتكون الخزانة العامة في هذه الحالة هي الممول الوحيد .

ويختلف نوع النظام الذي يصلح لبلد ما تبعا لأحواله الإقتصادية وظروفه الإجتماعية التي تنبع من تجاربه الخاصة .

ومن الواضح أن غالبية التأمينات في العالم إنما تقوم علي أساس التمويل سواء كليا أو جزئيا ، وتعتمد علي الاشتراكات التي تحصل أساسا من طرفي الإنتاج (العامل وصاحب العمل) في مواجهة الأعباء ، وتقتصر مساهمة الدولة غالبا علي تمويل نوع من التأمين أو علي تحمل نفقات بعض الخدمات العينية كالرعاية الطبية والتأهيل ، أو علي ضمان سداد العجز في الإلتزامات تلك النظم ، والذي يظهره فحص المركز المالي لها بمعرفة الخبراء الإكتوريون .

2 - مقارنة بين طرق تمويل نظم التأمين الإجتماعي :
أ- يمكن تمويل نظم التأمين الإجتماعي بأي من الطرق الآتية :
(1) طريقة التمويل الكامل :

وفيها تحصل الإشتراكات من العامل وصاحب العمل وتستثمر بحيث تكون الإستثمارات متجانسة مع الإلتزامات ، بمعنى أن توفر الإستثمارات السيولة اللازمة لدفع التعويضات ، وفي هذه الطريقة تتراكم إحتياطيات التأمين الإجتماعي حتي تصبح التعويضات والمعاشات السنوية أكبر من الإشتراكات السنوية المحصلة ، فتستخدم هذه الإحتياطيات في التمويل .

(2) طريقة التمويل الجزئي :

وفيها تحصل الإشتراكات متدرجة ، تبدأ الإشتراكات بسيطة ثم تزداد بمرور الوقت حتي تصل إلي الإشتراكات اللازمة للتمويل .

(3) طريقة الموازنة السنوية :

وفيها تدخل الإشتراكات المحصلة ضمن إيرادات الدولة وتدفع المعاشات والتعويضات من النفقات العامة ، وقد يتم الإحتفاظ بإحتياطي بسيط يعتمد عليه عند الحاجة .

ب- مزايا وعيوب كل من طرق التمويل السابق إيضاها :

الطريقة	المزايا	العيوب
التمويل الكامل	1 - تقوم علي فكرة الإدخار ، وهو أحد الأهداف الهامة التي تشجعها الحكومات علي مستوي الفرد والأسرة والحكومة ذاتها . ولذا تلجأ إليها نظم التأمين الإجتماعي في الدول النامية لتمويل خطط التنمية الإقتصادية والإجتماعية فيها . 2 - لا تعرض نظام التأمين الإجتماعي إلي أي مضاعفات أو إختلالات تؤثر عليه بالسلب . 3 - تستخدم الدراسات الإكتوارية في تحديد المركز المالي للنظام في أي وقت ، وكذا حساب التكلفة لأي تعديل يطلب علي المزايا أو الإشتراكات . 4 - تستثمر إحتياطيات التأمين الإجتماعي في المشروعات الكبيرة في مجال التنمية .	1- قد يكون من الصعب بالنسبة للدول النامية إيجاد مجالات إستثمارية للإحتياطيات المتركمة.
التمويل الجزئي	1 - يمكن إستثمار الإحتياطيات البسيطة في بداية النظام بدون صعوبة . 2 - تجعل عبء الإشتراكات متدرجا علي العامل وصاحب العمل .	1 - تصل الإشتراكات المتدرجة في النهاية إلي حد أكبر من نظيرتها في نظام التمويل الكامل لتعويض النقص في الدخل من الإستثمار في بداية النظام . 2 - قد تؤدي إلي قيام الدولة بفرض

الطريقة	المزايا	العيوب
		ضرائب لتمويل النظام عند نضوجه.
الموازنة السنوية	1- لا توجد مشكلة الإستثمار .	1- قد تؤدي الدولة إلي فرض ضرائب للتمويل. 2- محدودية مجال إستخدام الدراسات الإكتوارية . 3- لا تستطيع تطبيقه إلا الدول الغنية .

ج- التجارب الدولية :

يضاف إلي ماسبق الحقائق الآتية :

(1) قام مكتب العمل الدولي بإنشاء نظم للتأمين الإجتماعي يتم تمويلها بأسلوب التمويل الجزئي في عدد كبير من الدول في أفريقيا وأمريكا اللاتينية (أكثر من ثلاثين دولة) ، وتعرضت هذه المشروعات إلي درجة أن بعض الدول الأفريقية (في السبعينات) إتخذت قرارا بإيقاف العمل بنظم المعاشات .

(2) قامت بعض الدول المتقدمة مثل إنجلترا وألمانيا وفرنسا بتحويل أسلوب التمويل من أسلوب التمويل الكامل إلي أسلوب الموازنة السنوية ، وتعرض هذه الدول إلي مشاكل تمويلية بعد هذا التحويل ، وذلك للأسباب الآتية :

يمكن أن تبلغ مساهمة الدخل من الإستثمار في التمويل الي ثلاثة أرباع الإلتزامات ، بينما تساهم الإشتراكات بالربع فقط

(أ) يلعب عائد الإستثمار في نظام التمويل الكامل دورا ذو أهمية بالغة في التوازن المالي للنظام ، إذ يمكن أن تبلغ مساهمة الدخل من الإستثمار في التمويل الي ثلاثة أرباع الإلتزامات ، بينما تساهم الإشتراكات بالربع فقط ، وذلك لأن إستثمارات التأمين هي إستثمارات طويلة الأجل .

(ب) لا يوجد ريع للإستثمار في أسلوب الموازنة السنوية ، وبذلك يكون علي النظام تدبير أربعة أضعاف الإشتراكات حتي يعوض ريع الإستثمار.

3 - تمويل تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة اعتبارا من يناير 2020 ، وفقا لقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019:

يهدف نظام التأمين الاجتماعي ضمان مستوى دخل مناسب لكل مؤمن عليه ، في حالة فقد القدرة علي الكسب بشكل كلي أو جزئي، وكذلك كفالة وضمان مستوى معيشي مناسب لأفراد أسرة المؤمن عليه الذي كان يعولهم قبل وفاته.

وتم تقدير نسب الاشتراكات الخاصة بكافة الفئات المنتفعة بأحكام القانون وفقاً للحقوق التي يكفلها لهم وبناءً على الدراسات الاكتوارية التي تم اعدادها من أجل الحفاظ على الاستدامة المالية للنظام فجاءت اشتراكات تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة لكافة الفئات الخاضعة لأحكام هذا التأمين وفقاً لما يلي:

أ - العاملون لدى الغير:

-الحصة التي يلتزم بها صاحب العمل بواقع 12 % من أجور المؤمن عليهم العاملين لديه شهرياً.
-الحصة التي يلتزم بها المؤمن عليه بواقع 9% من أجره شهرياً.

ب - أصحاب الأعمال ومن في حكمهم ، والعاملون المصريون في الخارج:

الحصة التي يلتزم بها المؤمن عليه بواقع 21% من دخل الاشتراك الشهري الذي يختاره من الجدول المرفق باللائحة التنفيذية للقانون.

ج - العمالة غير المنتظمة:

-الحصة التي يلتزم بها المؤمن عليه بواقع 9% من الحد الأدنى لأجر الاشتراك شهرياً.

-مساهمة الخزانة العامة بواقع 12 % من الحد الأدنى لأجر الاشتراك شهرياً.

وتزداد نسبة الإشتراكات :

لكل الفئات ، كل سبع سنوات، اعتباراً من يناير 2020 ، بنسبة 1%، وتقسم مناصفة بين صاحب العمل والمؤمن عليه، على ألا تتجاوز إجمالي نسبة الإشتراكات 26% في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاء، وذلك لضمان الاستدامة المالية لنظام التأمينات الإجتماعية. وفيما يلي مخصص لما تقدم:

يناير	العاملون لدى الغير			أصحاب الأعمال ومن فى حكمهم	العاملون المصريون بالخارج	العمالة غير المنتظمة		
	صاحب العمل	المؤمن عليه	اجمالى			المؤمن عليه	مساهمة الخزانة العامة	اجمالى
	من أجر المؤمن عليه					من الحد الأدنى لأجر الاشتراك		
	%	%	%	%	%	%	%	
2020	12	9	21	21	21	9	12	21
2027	12.5	9.5	22	22	22	9.5	12.5	22
2035	13	10	23	23	23	10	13	23
2040	13.5	10.5	24	24	24	10.5	13.5	24
2047	14	11	25	25	25	11	14	25
2054	14.5	11.5	26	26	26	11.5	14.5	26

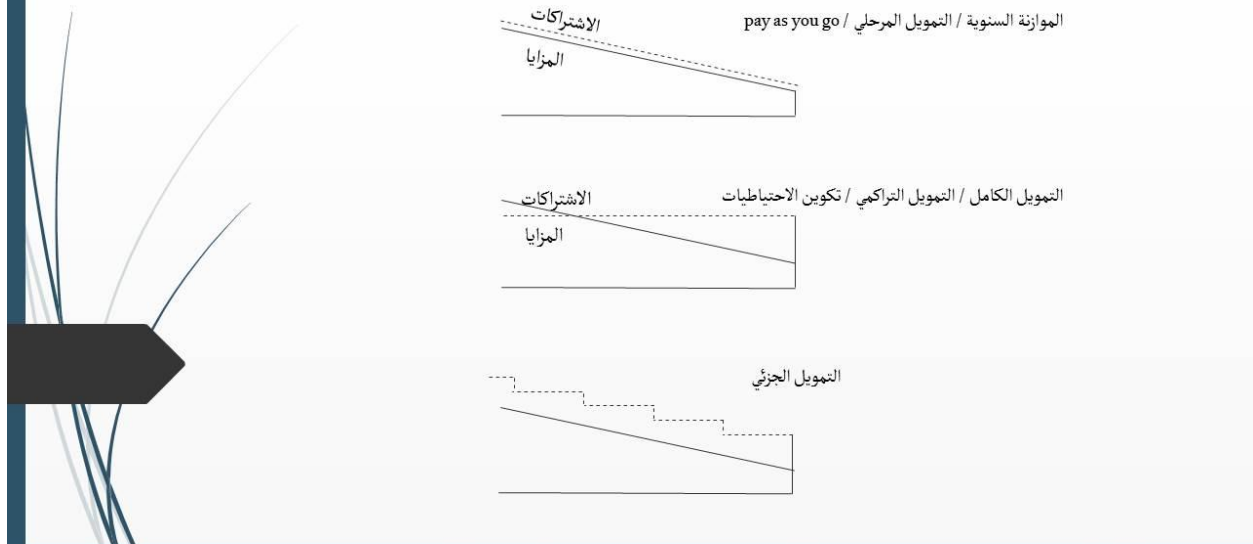
وبذلك فقد حرص القانون على المساواة في تقرير نسب الإشتراكات بين جميع الفئات الخاضعة لأحكامه . وذلك للمساواة التي استحدثتها في المزايا الممنوحة لجميع الفئات. وتوحيد طريقة حسابها.

وهو ما سيكون له أثره في زيادة قيم المعاشات المستحقة لأصحاب الأعمال والعاملين في الخارج. فضلاً عن الميزة الكبيرة التي اكتسبتها العمالة غير المنتظمة ، والمتمثلة في مساهمة الخزانة العامة للدولة "المساوية لحصة صاحب العمل بالنسبة للعاملين لدى الغير" ، بحيث أصبحت مدد الاشتراك لجميع الفئات تتكامل مع بعضها في تحديد قيمة معاش تأمين الشيخوخة والعجز والوفاء.

مرفق : شكل ايضاحي:

"أساليب تقويم التأمينات الاجتماعية"

أساليب تمويل التأمينات الاجتماعية



www.elsayyad.net

24 August 2020

7

محمد حامد الصياد

نستكمل هذا الموضوع في العدد القادم ان شاء الله،،،